

## السؤال الأول من درس سنن الإمام الترمذى رقم الدرس (٥) فضيلة

### الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

الله اليكم فضيلة الشيخ وجزاكم خير الجزاء فضيلة الشيخ يقول السائل فتح الله عليكم وقع خلاف بين العلماء هل غسل الجمعة مشروع من أجل حضور الصلوة ام هو مشروع من أجل اليوم؟ فما هو الراجح؟ وهل لهذا الخلاف فائدة؟ اثابكم الله - 00:00:00

بسم الله الحمد لله والصلوة والسلام على خير خلق الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اما بعد غسل الجمعة ثبتت به الاحاديث الصحيحة قال عليه الصلوة والسلام كما في الصحيح اذا اتي احدكم الجمعة فليغتسل - 00:00:22

وقال ايضا غسل الجمعة واجب على كل محتمل. المحتمل فامر عليه الصلوة والسلام كل من ذهب الى الجمعة ان يغتسل فللعلماء قولان قال بعض العلماء السبب في ذلك انه اذا ذهب - 00:00:40

مجتمع مع الناس ولم يكن مغتسلا ربما خرجت منه الروائح الكريهة لان الاجتماع مظنة ان تتبث فيه الروائح الكريهة فيؤذن الناس بعضهم بعضا وهذا يؤكده حديث عائشة رضي الله عنها الصحيح - 00:00:57

قالت رضي الله عنها ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا عمال انفسهم وكانوا اذا دخلوا المسجد علت منهم زهوما لانهم كانوا يغشون الجمعة من العالية فمسافة الطريق يتعرق الواحد ولا يأتي المسجد الا - 00:01:14

وهو بحال قد يظفر باخوانه وبمن جاوره. فامرروا بالاغتسال فهذا يدل على ان الغسل مشروع من أجل شهود الجمعة وهذا هو ارجح قولى العلماء. ويدل عليه قوله اذا اتي احدكم الجمعة فليغتسل - 00:01:32

دل على ان العلة هي الذهاب هي الاجتماع في يوم الجمعة بناء على هذا القول يصبح من لا يشهد الجمعة كالنساء الشخص المريض والمسافر ليس من ليس له هذه السنة. ان السنة هذه من أجل الاجتماع لمن يحضر الجمعة - 00:01:49

وهذه فائدة الخلاف انتا اذا قلنا انه للشهود والحضور كان سنة لمن يحضر بوليس لغيره وان قلنا انه لليوم غسل الجمعة انه لليوم فانه حينئذ يستوي من يشهد ومن لم يشهد - 00:02:12

الامر الثاني اذا قلنا انه من أجل الشهود يكون الغسل عند الرواح افضل واكمم لانه شرع لعلة الاجتماع الافضل فيه ان يكون مقاربا لذهابه وخروجه. لا ان يطول الفاصل بينه وبين الشهود واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين - 00:02:30

صلى الله - 00:02:50